ڸۼؽٙڎٳ؇ڟٵ ڵڝۘٵڿۘڔ۫ٛڴڿٙۼڶٙڵؽۜڐؾٵٛؾٳٙڵێۭٮڵۣڶۼؙؚڟێٙؽ ٵڵۺۣۻؽڂٛٳ۠ڒۊ۬ڶڂۺؙڲؽؽٳڸۺۜؽؙؿڵڶڲٛ ػۯڹڵٵڶڡ۫ڡٚڎڛة؞ٳڶڡؚۯۊ

تاريخ الإنشاء 05/07/2023

رقم الفتوى 25675#

إعطاء سهم السادة للميرزا

السؤال:

السلام عليكم

هل يجوز إعطاء سهم السادة من الخمس للميرزا ، وهو الذي يرجع نسبه إلى أهل البيت (عليهم السلام) عن طريق الأم وليس الأب ، أي أن أمه علويةٌ يرجع نسبها إلى أهل البيت (عليهم السلام) ، ولكن أباه لا يرجع نسبه إلى أهل البيت (عليهم السلام) ؟ وشكراً لكم

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته سهم السادة لخصوص من يكون هاشمياً من جهة الأب في الفرض المذكور .